

الفصل للوصل المدرج في النقل

ما ينصرف من الصلاة عن يساره كذا روى الطبراني هذا الحديث وساقه عن شيوخه الثلاثة
سياقة واحدة .

ونراه حمل حديث أبي نعيم على حديثي الآخرين وأن أبا نعيم كان يروي ألفاظا منه عن بعض
أصحابه عن سفيان وهي ذكر الانصراف عن اليمين لم يسمعها من سفيان وسمع منه ما عداها من
الحديث .

ورى ذلك عن أبي نعيم مينا مفصلا عمر بن علي بن حرب الطائي .

وأخبرنا بحديث أبي الحسن محمد بن أحمد بن رزقوية أنا محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن
حرب الطائي نا عمر بن علي بن حرب نا أبو نعيم عن سفيان يعني الثوري عن الأعمش عن عمارة
بن عمير عن الأسود بن عبد الله قال لا يجعلن أحدكم للشيطان من صلاته جزءا ونا بعض أصحابنا
عن سفيان بهذا الحرف وحده لا نرى أنه حين ينصرف إلا عن يمينه ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم أكثر ما ينصرف عن يساره